

**وزارة الداخلية****قرار رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٨****وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤ لسنة ١٠٠٤ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير - فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

**قرر :**

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد / إسماعيل أحمد إسماعيل طه طليب (الفلسطيني الجنسية) مواليد القليوبية في ٣٠/٥/١٩٧٩ اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٨/١٠/٢

**المفوض بالتوقيع**

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

**لواء / (امضاء)**